

حديث

”يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَكِّئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي
فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ
اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلَا وَإِنْ مَا حَرَّمَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ”

دراسة تحليلية

إعداد:

الدكتور . سعد بن فهد العضيبة

هاتف: ٠٩٦٦٥٥٥١٥٠٨١٤

Saadfhd10@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على الرحمة المهداة والنعمة المسداة سيدنا محمد وآله وصحبه ومن اتبع هداه إلى يوم الدين، وبعد.

إن من الأمور المهمة في حياة المؤمن أن يمين الله عليه بالإسلام والتسليم والتصديق لكل ما جاء به الرسول ﷺ من كتاب وسنة؛ فهذه والله من علامات التوفيق والسداد، وما نجا من نجا من مرض الشبهات إلا بالتصديق المطلق لكل ما جاء به الحبيب ﷺ، وما ضل من ضل إلا عندنا أطلق عقله في كل مشتببه وجعله أصل حاكم على المحكم من شريعة الإسلام، وساح بعقله يقبله في كل ما احتار عقله في فهمه، ولو سلم لشرع الله كما سلم عجائز نيسابور لسلم له دينه، وعقله.

وإنني في هذا البحث اليسير أناقش شيئاً من هذا من خلال دراسة حديث: "يوشك الرجل مُتَكِنًا على أريكته، يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي، فيقول: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عز وجل، فما وجدنا فيه من حلالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وما وجدنا فيه من حرامٍ حَرَمْنَاهُ، أَلَا وَإِنْ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ". دراسة تحليلية أسأل الله الإخلاص في القول والعمل.

نص الحديث:

عن المقْدَام بن مَعْدٍ يَكْرِبُ الكِنْدِيَّ رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال:
**" يُوْشِكُ الرَّجُلُ مُتَكَيِّئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي، فَيَقُولُ:
 بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا
 وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلَا وَإِنْ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ "**

تفريغ الحديث

الحديث مروي من وجهين عن المقْدَام بن مَعْدٍ يَكْرِبُ رضي الله عنه:
 الوجه الأول: عن الحسن بن جابر، عن المقْدَام بن مَعْدٍ يَكْرِبُ رضي الله عنه بزيادة: "....ألا وإن ما حَرَّمَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ".
 والوجه الثاني: عن عبد الرحمن بن أبي عوف، عن المقْدَام بن معد كرب رضي الله عنه وليس فيه تلك
 الزيادة.

وإليك تفريجه بالتفصيل:

أما الوجه الأول وهو الحسن بن جابر عن المقْدَام رضي الله عنه:

■ أخرجه ابن أبي شيبة في المسند، ٤٠٣/٢ حديث (٩٢٧) عن زيد بن الحباب ومن
 طريقه ابن ماجه في مقدمة سننه في أبواب السنة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ ٩/١
 حديث (١٢)، وفي الذبائح، بابي لحوم الحمر الأهلية ٣٥٦/٤-٣٥٧ حديث (٣١٩٣)
 مختصراً.

■ والإمام أحمد، ٤٢٩/٢٨ حديث (١٧١٩٤) عن زيد بن الحباب وعبد الرحمن بن مهدي،
 بنحوه، وساق رواية زيد بن الحباب وفيه وزيادة في أوله ولفظة (يكذبني)، ومن طريق الإمام
 أحمد أخرجه الحاكم في المستدرک ١٩١/١ حديث (٣٧١)، وسكت عنه وكذلك الذهبي.

■ والترمذي في العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث رسول الله ﷺ ٣٧/٥ حديث
 حديث (٢٦٦٤) عن مُجَدِّد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، بنحوه، وقال: هذا حديث
 حسن غريب من هذا الوجه.

■ والدارمي في العلم، باب السنة قاضية على كتاب الله عن أسد بن موسى حديث (٦٠٦).
بمثله مع زيادة في أوله، ومن طريقه الحاكم في المستدرک ١٩١/١ حديث (٣٧١) مقروناً
بالرواية السابقة.

ثلاثتهم (زيد بن الحباب، وعبد الرحمن بن مهدي، وأسد بن موسى) عن معاوية بن صالح،
عن الحسن بن جابر، عن المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه، به بألفاظ مختلفة كما تقدم.

وأما الوجه الثاني: وهو عبد الرحمن بن أبي عوف عن المقدم رضي الله عنه:

■ أخرجه أبو داود في السنة، باب في لزوم السنة ١٣/٧ حديث (٤٦٠٤)، عن عبد الوهاب
ابن نجده، عن أبي عمرو بن كثير بن دينار. بنحوه مع زيادة في أوله وآخره
■ والإمام أحمد بن حنبل ٤١٠/٢٨ حديث (١٧١٧٤) عن يزيد بن هارون. بنحوه مع زيادة
في أوله وآخره.

كلاهما (أبو عمرو بن كثير، ويزيد بن هارون) عن حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي
عوف، عن المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه به بنحوه مع زيادة في أوله وآخره. ودون ذكر زيادة " ألا
وإن ما حرّم رسول الله ﷺ مثل ما حرّم الله ^(١) ".

(١) وسوف يأتي الحديث عنها في الحكم على الحديث إن شاء الله .

ترجمة المدار والمختلفين عليه:

المدار:

المقدام بن مَعْدٍ يَكْرِبُ الكِنْدِي أَبُو يَحْيَى، وقيل: أَبُو كَرِيمَةَ، وقيل: أَبُو صَالِحٍ رضي الله عنه.
والشاميون يقولون المقداد^(١)، واختلف في اسم واسم أبيه فقيل: (مَعْدِي كَرِب، ومَعْدٍ يَكْرِب، مَعْدٍ كَرِب). وأكثر الروايات على (مَعْدٍ يَكْرِب). والله أعلم.
وروى أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وروى عنه: الحسن بن جابر، والشعبي، وخالد بن معدان، ويحيى بن جابر الطائي، وشريح بن عبيد الحضرمي. وغيرهم.

أحد الوفد الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من كندة، سكن الشام.
توفي بجمص سنة سبع وثمانين، في خلافة عبد الملك بن مروان، وهو ابن إحدى وتسعين سنة^(٢).
راوي الوجه الأول:

الحسن بن جابر، أبو علي، و يقال أبو عبد الرحمن، الشامي الحمصي اللخمي الكندي ويقال اللخمي.

عن: أبي أمامة الباهلي، وعبد الله بن بسر المازني، والمقدام بن مَعْدٍ يَكْرِب رضي الله عنه.
وعنه: مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزَّيْدِيُّ، ومعاوية بن صالح الحضرمي .
ترجم له البخاري وابن أبي حاتم وسكتا عنه، وذكره ابن حبان، وابن خلفون في الثقات. وخرج الحاكم حديثه وحسن حديثه أبو علي الطوسي، وكذا أبو الحسن بن القطان في كتاب الوهم والإيهام.

قال في التقريب: مقبول^(٣).

والذي يظهر أنه لا بأس به؛ لتوثيق ابن حبان وابن خلفون له، وتحسين الطوسي وابن القطان لحديثه، وعدم وجود من حكم عليه بالجهالة أو الضعف. والله أعلم.
وفاته : ١٢٨ هـ . روى له: الترمذي وابن ماجه حديثاً واحداً^(١).

(١) فتح الباري لابن رجب (٥٢/٤).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٤١٥/٧)، معجم الصحابة للبغوي (٢٩٩/٥)، الاستيعاب (١٤٨٢/٤)، الإصابة (١٦٢/٦).

(٣) أي: لين (إلا أن يتابع). ينظر: مقدمة تقريب التهذيب لابن حجر.

راوي الوجه الثاني:

عبد الرحمن بن أبي عوف الجُرشي الحمصي القاضي.

روى عن: المقدام بن مَعْدٍ يَكرب رضي الله عنه، وعمرو بن العاص رضي الله عنه، وغيرهما.

وعنه: الزبيدي وصفوان بن عمرو، وغيرهما.

مجمع على توثيقه.

قال في الكاشف: "ثقة"، وقال في التقريب: "ثقة من الثانية يقال أدرك النبي ﷺ".

توفي سنة، وروى له أبو داود والنسائي ^(٢).

(١) التاريخ الكبير (٢/٢٨٨)، الجرح والتعديل (٣/٤)، الثقات (٤/١٢٥)، وتهذيب الكمال (٦/٧٠)، الكاشف

(٣٢٢/١)، تقريب التهذيب (ص: ١٤٠).

(٢) التاريخ الكبير (٥/٣٣٦)، الجرح والتعديل (٥/٢٧٤)، الثقات (٥/١٠٥)، تهذيب الكمال (١٧/٣٢٩)، الكاشف

(١/٦٣٩)، تقريب التهذيب (ص: ٣٤٨).

المنظري الاختلاف:

الحديث روي عن الصحابي الجليل المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه، بزيادة: ".... ألا وإن ما حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ ما حَرَّمَ اللَّهُ"، وتفرد بهذه الزيادة الحسن بن جابر، وخالفه عبد الرحمن بن أبي عوف ولم يذكر هذه الزيادة، وعبد الرحمن مجمع على توثيقه فهو أضبط منه وأحفظ؛ وعليه فروايته هي المحفوظة، ورواية الحسن بن جابر شاذة؛ لمخالفتها لمن هو أوثق منه. والله أعلم.

فهي زيادة شاذة، مع صحة معناها فلا شك أن ما حرمه الرسول ﷺ إنما هو من الله ﻋَﻠَﻴْكَ قال تعالى في سورة النجم: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ﴾

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح سوى زيادة "ألا وإن ما حرّم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله" فهي شاذة كما تقدم.

والمعنى روي عن غير الصحابي الجليل المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه منها:

■ عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ" (١).

■ عن الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ، أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ وَعَظْتُ، وَأَمَرْتُ وَنَهَيْتُ، عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ، أَوْ أَكْثَرُ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُجَلِّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، وَلَا أَكُلَ ثَمَارِهِمْ، إِذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِي عَلَيْهِمْ" (٢). وغيرها.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة ، باب لزوم السنة ٢٠٠/٤ حديث (٤٦٠٥) ، والترمذي في أبواب العلم ، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ٣٧/٥ حديث (٢٦٦٣) ، وابن ماجه في مقدمة السنن ، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ٦/١ حديث (١٢) ، وأحمد في مسنده ، مسند أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ ، حديث أبي رافع ٣٩/٣٠٢ حديث (٢٣٨٧٦) ، صححه الحاكم وقال: على شرط الشيخين (المستدرک ١/١٩٠ حديث (٣٦٨) .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات ١٧٠/٣ رقم (٣٠٥٠) مختصراً، وأخرجه البيهقي في الكبرى، كتاب الجزية، باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ولا أموالهم شيئاً بغير أمرهم إذا أعطوا ما عليهم ٩/٣٤٣ حديث (١٨٧٢٨) ، والطبراني في المعجم الكبير، باب العين حكيم بن عمير عن العرباض ١٨/٢٥٨ حديث (٦٤٥) .

فريب الحديث:

قوله: "يوشك":

قال ابن فارس^(١): "(وَشَكَ) الواو والشين والكاف: كلمة واحدة هي من السرعة. وأَوْشَكَ فلان خروجاً: أسرع وعجل"^(٢).

وقال ابن الأثير^(٣): "قد تكرر في الحديث "يوشك أن يكون كذا وكذا" أي يقرب ويدنو ويسرع"^(٤).

قوله: "أريكته":

قال ابن الأثير: "الأريكة: السرير في الحَجَلَة^(٥) من دونه ستر، ولا يسمى منفرداً أريكة. وقيل هو كل ما اتكى عليه من سرير أو فراش أو منصة"^(٦).

وقال ابن فارس: "والأريكة: الحَجَلَة على السرير، لا تكون إلا كذا"^(٧).

(١) ابن فارس: هو الإمام العلامة، اللغوي المحدث أحمد بن فارس بن زكريا القزويني أبو الحسين الرازي، من مصنفاته "مقاييس اللغة"، توفي سنة: ٣٩٥ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/١٠٣).

(٢) مقاييس اللغة: (١١٣/٦).

(٣) ابن الأثير: هو مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُجَدِّد بن مُجَدِّد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير صاحب كتاب "النهاية في غريب الحديث والأثر"، و "جامع الأصول"، توفي سنة: ٦٠٦ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٨٨/٢١).

(٤) النهاية في غريب الحديث: (١٨٩/٥).

(٥) الحَجَلَة: بالتحريك، بيت كالقبة يستر بالثياب وتكون له أزرار كبار. انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣٤٦/١).

(٦) المصدر النهاية في غريب الحديث: (٤٠/١).

(٧) مجمل اللغة: (٩٢/١).

سبب ورود الحديث:

عن العرياض بن سارية السلمي رضي الله عنه، قال: نزلنا مع رسول الله ﷺ خير ومعه من معه من أصحابه وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً منكراً، فأقبل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، ألكم أن تدبجوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا، وتضربوا نساءنا؟! فغضب يعني رسول الله ﷺ وقال: "يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد: ألا أن الجنة لا تحل إلا للمؤمن، وأن اجتمعوا للصلاة" قال: فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي ﷺ ثم قام فقال: "أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته قد يظن يقول: إن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن، ألا وإني والله قد أمرت ووَعَظْتُ ونَهَيْتُ عن أشياء، إنها لمثل القرآن أو أكثر وإن الله ﻻ يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضَرْب نساءهم، ولا أكل ثمارهم، إذا أعطوكم الذي عليهم" ^(١).

(١) أخرجه أبوداود في أول كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارا ٦٥٦/٤ حديث (٣٠٥٠)، وفي إسناده أشعث بن شعبة وإن قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب (ص: ٨٥): مقبول، فقد انتفت عنه الجهالة بتوثيق أبي داود له كما في سؤلات الآجري (إكمال تهذيب الكمال: لمغلطاي ٢٣٧/٢، وتوثيق الطبراني له أيضاً في الدعاء (ص: ٧٤)، وقال في الكاشف (٢٥٣/١): "وثق"، وذكره ابن حبان في الثقات (١٢٩/٨) وقال أبو زرعة: "لين" (الجرح والتعديل ٢٧٣/٢). وحكيم بن عمير الأحوص قال عنه أبو حاتم: "لا بأس به" (الجرح والتعديل ٢٠٦/٣)، وذكره ابن حبان في الثقات (١٦٢/٤)، وقال في الكاشف (٣٤٧/١): "صدوق"، وقال في التقريب (١٦١): "صدوق يهم". والحديث حسنه العلامة الألباني كما في الصحيحة (٨٨٢)، وضعفه في المشكاة (١٦٤)، وحسنه الشيخ شعيب الأرناؤوط في تحقيق سنن أبي داود (٦٥٦/٤)، والحديث حسن إن شاء الله. والله أعلم

الأحكام والمسائل:

المسألة الأولى:

دل الحديث على وجوب العمل بسنة النبي ﷺ، وأنها وحي من عند الله ﷻ، وأدلة ذلك من الكتاب والسنة كثيرة، منها :

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَذُودُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ٥٩﴾

سورة النساء آية ٥٩.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ٣١﴾ سورة آل عمران آية ٣١.

قال الحسن البصري رحمه الله^(١): "زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية"^(٢).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ٧﴾ سورة الحشر آية ٧.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ءُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ١٥٧﴾ سورة الأعراف آية ١٥٧.

(١) هو الإمام الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري إمام في الزهد والورع والعلم. توفي سنة: ١١٠ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/٥٦٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٣٢).

وأما الأحاديث فمنها:

ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "دعوني ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم" (١).

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي قالوا يا رسول الله ومن يأتي قال من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى" (٢).

وهذه الطاعة للنبي ﷺ من طاعة الله ﷻ.

قال الإمام الآجري (٣) - رحمه الله -: "ينبغي لأهل العلم والعقل إذا سمعوا قائلاً يقول: قال رسول الله ﷺ في شيء قد ثبت عند العلماء، فعارض إنسان جاهل فقال: لا أقبل إلا ما كان في كتاب الله ﷻ، قيل له: أنت رجل سوء وأنت ممن حذرناك النبي ﷺ وحذرنا منك العلماء وقيل له: يا جاهل: إن الله ﷻ أنزل فرائضه جملة، وقد أمر نبيه ﷺ أن يبين للناس ما أنزل إليه

قال الله ﷻ: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾

سورة النحل آية ٤٤.

فأقام الله ﷻ وعلا نبيه ﷺ مقام البيان عنه، وأمر الخلق بطاعته ونهاهم عن معصيته، وأمرهم بالانتهاء عما نهاهم عنه، **وقال ﷻ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾** الحشر آية ٧ (٤).

(١) البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ رقم (٧٢٨٨)، ومسلم في كتاب الفضائل رقم (١٣٣٧).

(٢) البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ رقم (٧٢٨٠).

(٣) الآجري: هو أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي وكان مجاوراً بمكة، وكان عالماً عاملاً صاحب سنة واتباع، قال الخطيب: "كان ديناً ثقة له تصانيف" صاحب كتاب "الشرعة". توفي سنة: ٣٦٠هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (٩٩/٣). والآجري: بفتح الألف وضم الجيم وتشديد الراء المهملة، هذه النسبة الى عمل الأجر وبيعه. ينظر: الأنساب (٦٩/١).

(٤) الشرعة: (٤٩).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) - رحمه الله - : "وقد أمر الله بطاعة رسوله ﷺ في أكثر من ثلاثين موضعاً من القرآن وقرن طاعته بطاعته، وقرن بين مخالفته ومخالفته، كما قرن بين اسمه واسمه فلا يذكر إلا ذكر معه"^(٢).

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية: هو الإمام الحافظ الكبير المجاهد شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحرّاني الحنبلي، صاحب التصانيف النافعة، أحد الأعلام الذين نصر الله بهم مذهب السلف، وأذي في ذلك، وسجن أكثر من مرة، وآخرها السجن الذي مات فيه، سنة: ٧٢٨هـ. ينظر: العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية لابن هادي الدمشقي.

(٢) مجموع الفتاوى: (١٠٣/١٩).

المسألة الثانية: مسألة عقدية

في الحديث رد على من قال بوجوب العمل بالقرآن دون السنة، وهي من المسائل العقدية المهمة. فإنكار السنة؛ إنكارٌ للشرعة وأحكامها. وإنكار السنة أو جزء منها لم يكن وليد الساعة بل كان قديماً في أواخر عصر الصحابة رضي الله عنهم، فهناك مجموعة من المشاغبات حول السنة النبوية واستفسارات يطرحها على الصحابة رضي الله عنهم بعض من وقع في أنفسهم شك وريب، فأجابوا عنها أحسن جواب لمن أراد الحق وطلب الهداية، فصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أمانة للأمة حال وجودهم من ضلال وانحراف عن الحق، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "النجوم أمانة للسماء، فإذا ذهبَت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمانة لأصحابي، فإذا ذهبَت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمانة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون" ^(١).

قال النووي ^(٢) -رحمه الله-: "قوله صلى الله عليه وسلم (وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) معناه من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم عليهم وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك وهذه كلها من معجزاته صلى الله عليه وسلم" ^(٣). ومن هذه المواقف المتعلقة بهذا الموضوع ما وقع لعمران بن حصين رضي الله عنه، حيث قال له رجل: حَدِّثْنَا عَنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَهُوَ يَحْدِثُهُمْ عَنِ السَّنَةِ، فَغَضِبَ صلى الله عليه وسلم وقال: "إِنَّ السَّنَةَ هِيَ تَفْسِيرُ كِتَابِ اللَّهِ، وَلَوْلَا السَّنَةُ لَمْ نَعْرِفْ أَنَّ الظُّهْرَ أَرْبَعٌ، وَالْمَغْرِبُ ثَلَاثٌ، وَالْفَجْرُ رَكْعَتَانِ، وَلَمْ نَعْرِفْ تَفْصِيلَ أَحْكَامِ الزَّكَاةِ" ^(٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في فضائل الصحابة رضي الله عنهم (٢٥٣١/٤) حديث ١٩٦١.

(٢) النووي: هو الإمام الحافظ العلامة، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، صاحب التصانيف، من أشهرها "شرح صحيح مسلم"، توفي سنة: ٦٧٦هـ. ينظر: طبقات الحفاظ (ص: ٥١٣).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٨٣/١٦).

(٤) أخرجه معمر في جامعه الملحق بمصنف عبد الرزاق ٢٥٥/١١ حديث (٢٠٤٧٤)، ومن طريقه ابن المبارك في الزهد والرقائق، باب في لزوم السنة: (٢٣/٢). وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان مختلف فيه، والأكثر على تضعيفه، وقال في التقريب: (ص: ٤٤١): "ضعيف" وبقية إسناده ثقات، وتوبع على هذا فقد رواه الحسن البصري عن عمران ابن حصين رضي الله عنه، أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٦٩/١٨)، والحاكم (٢٩٣/١)، وفي نهاية الحديث قال الحسن: "فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين"، والحسن ذكر جملة من الحفاظ أنه لم يدرك عمر رضي الله عنه، ويدخل بينهما هياج بن عمران، وهياج وثقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات (٥١٢/٥) وقال علي بن المديني: "مجهول"، وقال الذهبي في الميزان (٣١٨/٤): "فصدق علي"، والجهالة تنتفي بتوثيق ابن سعد له فمن عرف حجة على من لم يعرف، هذا إذا كان الوساطة هو هياج، وربما يفهم من قول الحسن: "فما مات"

وقال أمية بن عبد الله بن خالد، لعبد الله بن عمر رضي الله عنه: إنا نجد صلاة الحضر، وصلاة الخوف في القرآن، ولا نجد صلاة السفر في القرآن، فقال عبد الله رضي الله عنه: "يا ابن أخي، إن الله بعث إلينا **مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا نعلم شيئاً، فإنما نفعل كما رأينا مُحمَّدًا يفعل**"^(١).

ولم يكن هذا بادئ بدءٍ توجهاً عاماً، وما لبث أن بدأ ينتشر قبل أن تتبناه بعض الفرق.

قال أيوب السخّتياني^(٢) - رحمه الله - : "إذا حدّث الرجل بالسنة ، فقال : دعنا من هذا وحدّثنا من القرآن ، فاعلم أنّه ضالّ مضلّ"^(٣).

ثم تبناه عامة الخوارج بعد فتنة النزاع بين الصحابة رضي الله عنهم، ومن أسابه ما ذهبوا إليه من رد الأحاديث التي خرجت بعد الفتنة أو التي اشترك رواؤها بالفتنة، فردوا عدالة جمهور الصحابة رضي الله عنهم.

ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين "أنه سمعه من هذا الرجل الفقيه مباشرة، وثناؤه عليه تزكية له. وتابعه أيضاً حبيب بن فضالة المالكي عند ابن بطة في الإبانة الكبرى ٢٣٣/١ حديث (٦٦)، وحبيب هذا قال عنه ابن معين : "مشهور"، وقال الصفدي: "حسن الحديث"، وذكره ابن حبان وابن خلفون في الثقات، وقال العقيلي: "وكان حبيب ذا فضل وصحة حديث" إكمال تهذيب الكمال (٣٧٣/٣)، وقال ابن حجر في التقریب: "مقبول" (ص: ٢٤٨)، والراوي عنه ضَرَدُ بن أبي المنازل لم يؤثر توثيقه إلا عن ابن حبان، وقال في التقریب: "مقبول" (ص: ٢٧٦)، ومراد ابن حجر في مقبول أنه لين الحديث إلا أن يتابع، وقد توبع هناك كما تقدم.

فهذه المتابعات تقوي حديث علي بن زيد بن جدعان، فيكون حسناً لغيره، والله أعلم.

(١) أخرجه النسائي في الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة (٢٢٦/٢) حديث ٤٥٧، وفي كتاب تقصير الصلاة في السفر (١٧٤/٣) حديث ١٤٣٤، وابن ماجه في أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: تقصير الصلاة في السفر (١٧٤/٢) حديث ١٠٦٦، وأحمد في المسند (٤٩٥/٩) حديث ٥٦٨٣، ومالك في الموطأ (ص: ١٤٥) حديث ٧، وابن خزيمة (٧٢/٢) حديث ٩٤٦، وابن حبان (٣٠١/٤) حديث ١٤٥١، والحاكم في المستدرک على الصحيحين (٣٨٨/١ ح ٩٤٦) وقال: "هذا حديث رواه مدنيون ثقات، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي، وهذا الحديث إسناده صحيح.

ووقع في بعض طرقه اختلاف على الزهري في اسم عبد الله بن أبي بكر، فمنهم من أبدله بعبد الملك، وصوب البخاري الأول . وقال معمر عن الزهري: عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الرحمن بن أمية بن عبد الله، ولا يصح قاله البخاري، وصوابه عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية. ينظر التاريخ الكبير (٥٥/٥)، وفي رواية الحاكم عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أمية بن عبد الله بن خالد، فزاد عن أبيه، وهي وهم أيضاً.

(٢) هو: الإمام الحافظ سيد العلماء، أيوب بن أبي تيممة، واسمه كيسان، السخّتياني، أبو بكر البصري مجمع على توثيقه توفي سنة: ١٣١هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٦). والسخّتياني: بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بواحدة وكسر التاء، هذه النسبة إلى عمل السخّتيان ويبيعها وهي الجلود الضأنية. ينظر: الأنساب (٩٦/٧).

(٣) ذم الكلام: للهروي (٥٦/٢).

من شارك في هذه الفتنة، وبعد التحكيم، وترتب عليه رد أحاديث كثيرة^(١)، ومن تبناه بتعنت الشيعة وبالأخص الجعفرية فقد ردوا السنة كلها لطعنهم في عدالة الصحابة رضي الله عنهم.

ومن لحق بركب هؤلاء المعتزلة، والعلماء مضطربون هل هم مع الجمهور في القول بحجيتها بقسميها المتواتر والآحاد أم ينكرون حجيتها بقسميها أم يقولون بحجية المتواتر وينكرون حجية خبر الآحاد^(٢)، والذي لا ريب فيه أنهم ليسوا كأهل السنة في قبولها مطلقاً بل جعلوا للعقل تحكماً فيها من جهة ثبوتها وحجيتها، وللعلماء القدامى والمتأخرين مواقف معهم يطول نقلها.

هذا ما ذكر عن حال منكري السنة في القديم، أما في العصر الحاضر فعمدتهم على كلام المستشرقين وموقفهم المنحرف من السنة، ومما لا شك فيه أنهم تطاولوا على السنة المطهرة أيما تطاول، ونتج من حراكهم المشين بحثاً وكتباً وشبهات كثيرة، وأخذ عنهم أفراسهم وداروا في فلحهم حيث داورا.

ثم خرجت لنا طائفة يسمون بالقرآنيين، ظهر منهجهم في شبه القارة الهندية ومؤسسها "غلام أحمد برويز"^(٣).

والحديث عن هؤلاء والرد عليهم متوافر بكثرة في المكتبة الإسلامية وقد يطول الحديث عنه فأحيل إلى كتاب "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة"، و"السنة ومكانتها من التشريع" للسباعي و"الحديث والمحدثون" لمحمد أبو زهو، و"الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة" للعلامة المعلمي، و"العصرانيون" لمحمد الناصر، وغيرها من كتب فرسان السنة الذين بذلوا جهداً مضيئاً في الدفاع عنها، وتفانوا في ذلك فرحم الله من مات منهم وأيد الله من بقي وأمدّه بقوته.

وللعلماء من قديم الزمان كلمات خالة حول من أنكر السنة أو شكك فيها أذكر منها على سبيل المثال:

قال مُجَدِّدُ بن نصر المَرْوَزِي^(٤) - رحمه الله - عن المسح على الخفين: "من أنكر ذلك لزمه إنكار جميع ما ذكرنا من السنن وغير ذلك مما لم نذكر، وذلك خروج عن جماعة أهل الإسلام"^(١).

(١) ويستثنى من الخواارج الإباضية فهم يروون السنة ولا ينكرونها بإجمال، ينظر: السنة في مواجهة الأباطيل (ص: ٢٧).

(٢) السنة ومكانتها من التشريع (ص: ١٣٥).

(٣) أفضل من تحدث عنهم خادم حسين بخش في كتابه "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة".

(٤) هو: الإمام مُجَدِّدُ بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي، أبو عبد الله شيخ الإسلام، كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة

قال الآجُرِّي -رحمه الله- : "جميع فرائض الله التي فرضها في كتابه لا يعلم الحكم فيها إلا بسنن رسول الله ﷺ هذا قول علماء المسلمين ، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام ودخل في ملة الملحدين" (٢).

وقال ابن حزم (٣) -رحمه الله-: " لو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة" (٤).

فمن بعدهم، صاحب كتاب "تعظيم قدر الصلاة" توفي سنة: ٢٩٤هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (١٦٥/٢). والمروزي: بفتح الميم والواو بينهما الراء الساكنة وفي آخرها الزاي، هذه النسبة إلى منطقتين: الأولى: بلدة مرو، والثانية: إلى محلة المرازمة ببغداد، ويقال لها درب المروزي. ينظر: الأنساب المتفقة (ص: ١٤٩)، الباب في تهذيب الأنساب (١٩٩/٣).

(١) السنة: (١٠٤).

(٢) الشريعة: (٤١٢/١).

(٣) ابن حزم: هو الإمام العلامة الحافظ الفقيه المجتهد، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم القرطبي الظاهري شيخ الظاهري فهو أقوى من أبرز مذهب الظاهرية، وله تصانيف تدل على سعة علمه، منها "المحلى بالآثار". توفي سنة: ٤٥٦هـ. ينظر تذكرة الحفاظ (٢٢٧/٣).

(٤) الإحكام في أصول الأحكام: (٢٠٨/٢).

ما يستفاد من الحديث:

- ١- تعتبر السنة المصدر الثاني من مصادر التشريع، فهي مبينة لمجمل القرآن، وتفيد لمطلقه وتوضيح لمشكله، وتزيد عليه ببعض الأحكام كما في نكاح العمة والخالة، وغير ذلك.
- ٢- قال الخطّابي: ^(١) "أوتيت الكتاب ومثله معه يحتمل وجهين من التأويل : أحدهما أن يكون معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو ، ويحتمل أن يكون معناه أنه أوتي الكتاب وحياً يتلى ، وأوتي من البيان أي أذن له أن يبين ما في الكتاب ويعم ويخص وأن يزيد عليه فيشرع ما ليس له في الكتاب ذكر فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن" ^(٢).
- ٣- إنكار السنة النبوية إنكار للتشريع، وتعطيل لأحكام الشريعة، ومن أنكر السنة قطعاً سوف يصل إلى إنكار القرآن الكريم لأن الطريق الذي جاء بالسنة هو الذي جاء بالقرآن.
- ٤- التحذير من الكبر والتكبر، بالقول والفعل، وهذا مأخوذ من قوله "متكئاً على أريكته"
- ٥- فيه معجزة للنبي ﷺ بإخباره عن أمر غيبي، حيث أخبر عن وقوع الطعن في السنة وهذا وقع كما أخبر عليه الصلاة والسلام .
- وفي الختام أسأل الله العليّ القدير أن ينفعنا به في الدنيا والآخرة وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

(١) الخطّابي: هو الإمام العلامة المفيد المحدث الرحال أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب المعروف بالخطّابي صاحب كتاب "معالم السنن"، والخطّابي المتوفى سنة: ٣٨٨هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (١٤٩/٣). والخطّابي: بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء، وهي نسبة إلى عمر وزيد ابني الخطاب، وإلى مذهب أو جد وهذا الإمام ينسب إلى جد ينظر: اللباب في تهذيب الأنساب (٤٥٢/١).

(٢) معالم السنن: (٢٩٨/٤).

فهرس المصادر والمراجع

م	اسم الكتاب	معلومات الطباعة
١	الإبانة الكبرى لابن بطة	دار الراه للشر والتوزيع، الرياض، ت. مجموعة، ٩ أجزاء.
٢	الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم	دار الآفاق الحديده، ت أحمد شاكراً ٨ مجلدات
٣	الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر	دار الكتب العلميه، ت. عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد، - بيروت ط، الأولى ١٤١٥هـ..
٤	إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي	الفاروق الحديده، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ت. عادل محمد، وأسامة إبراهيم. ١٢ مجلدًا.
٥	الأنساب للسمعاني	دائرة المعارف العثمانية ت: المعلمي، حيدر آباد، ط، الأولى ١٣٨٢هـ.
٦	تذكرة الحفاظ	دار الكتب العلميه بيروت-لبنان، ط، الأولى، ١٤١٩هـ
٧	تفسير القرآن العظيم لابن كثير	دار طيبة، ت سامي السلامة ٨ مجلدات
٨	تقريب التهذيب لابن حجر	بيت الأفكار الدولية، ت حسان عبد المنان
٩	تهذيب الكمال للمزي	مؤسسة الرسالة، ت شعيب الأرنؤوط ٣٥ مجلدًا
١٠	الثقات لابن حبان	دار الفكر ٩ مجلدات
١١	الجامع الصحيح للترمذي	دار الغرب الإسلامي، ت بشار عواد ٦ مجلدات
١٢	جامع معمر في آخر مصنف عبد الرزاق	المجلس العلمي - الهند ت: حبيب الرحمن الأعظمي ، ط، الثانية، ١٤٠٣هـ.
١٣	الجرح والتعديل لابن أبي حاتم	مصور من طبعة دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد، ط الأولى، ١٢٧١هـ
١٤	ذم الكلام للهروي	مكتبة العلوم والحكم، ت عبد الرحمن الشبل
١٥	الزهد والرقائق لابن المبارك	دار المعراج الدولية مجلدان
١٦	سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها	دار المعارف، ٦ مجلدات
١٧	السنة للمروزي	مؤسسة الكتب الثقافية، ت سالم السلفي
١٨	سنن ابن ماجه	دار الرسالة، ت شعيب الأرنؤوط، وآخرون ٥ مجلدات
١٩	سنن أبي داود	دار الرسالة، ت شعيب، ومحمد كامل ٧ مجلدات
٢٠	سنن الدارمي	دار المغني، ت حسين الداراني ٤ مجلدات

٢١	السنن الكبرى للبيهقي	دار الكتب العلمية محمود عبد القادر ، بيروت، ط، الثالثة، ١٤٢٤هـ.
٢٢	السنن الكبرى للبيهقي	دار الكتب العلمية، ت محمد عبد القادر عطا
٢٣	سير أعلام النبلاء للذهبي	مؤسسة الرسالة، ت: مجموعة من المحققين ط الثالثة، ١٤٠٥هـ
٢٤	الشريعة للآجري	دار الوطن، ت عبد الله الدميحي ٥ مجلدات
٢٥	صحيح البخاري	دار طوق النجاة، ت. محمد زهير الناصر ٩ مجلدات
٢٦	صحيح مسلم	دار احياء التراث، ت محمد فؤاد عبد الباقي ٥ مجلدات
٢٧	طبقات الحفاظ للسيوطي	دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، الطبعة الأولى جزء واحد.
٢٨	الطبقات الكبرى لابن سعد	دار صادر، ت: إحسان عباس، - بيروت، ط، الأولى، ١٩٦٨م
٢٩	فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب	دار الحرمين - مصر الأولى ١٤١٧هـ، نشر دار الغرباء - المدينة ت مجموعة من المحققين.
٣٠	الكاشف للذهبي	دار القبلة، ت محمد عوامة
٣١	اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير	دار صادر - بيروت، لبنان
٣٢	مجل اللغة لابن فارس	مؤسسة الرسالة، ت زهير سلطان مجلدان
٣٣	مجموع الفتاوى لابن تيمية	مجمع طباعة المصحف، ت عبد الرحمن بن قاسم
٣٤	المستدرک على الصحيحين للحاكم	دار الكتب العلمية، ت: مصطفى عبد القادر، بيروت، ط الأولى ١٤١١هـ
٣٥	مسند ابن أبي شيبه	دار الوطن، ت عادل العازي، وأحمد فريد مجلدان
٣٦	المسند للإمام أحمد	مؤسسة قرطبة، القاهرة، ت شعيب الارناؤوط
٣٧	معالم السنن للخطابي	العلمية بجلب، ت محمد الطباخ ٣ مجلدات
٣٨	معجم الصحابة للبغوي	مكتبة دار البيان، ت: محمد الأمين لجكني، الكويت، ط، الأولى، ١٤٢١هـ
٣٩	المعجم الكبير للطبراني	مكتبة ابن تيمية: ت حمدي السلفي، - القاهرة، ط، الثانية.
٤٠	المعجم الكبير للطبراني	مكتبة ابن تيمية، ت حمدي السلفي، ٢٥ مجلداً
٤١	مقاييس اللغة لابن فارس	دار الفكر، ت عبد السلام هارون ٦ مجلدات
٤٢	ميزان الاعتدال للذهبي	دار المعرفة، ت: علي البجاوي، بيروت، ط، الأولى، ١٣٨٢هـ.
٤٣	النهاية في غريب الحديث لابن الأثير	المكتبة العلمية، ت طاهر الزاوي، والطناحي ٥ مجلدات

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١	المقدمة	٢
٢	نص الحديث	٣
٣	تخريج الحديث	٣
٤	ترجمة المدار والمختلفين عليه	٥
٥	النظر في الاختلاف	٧
٦	الحكم على الحديث	٨
٧	غريب الحديث	٩
٨	سبب ورود الحديث	١٠
٩	الأحكام والمسائل	١١
١٠	المسألة الأولى	١١
١١	المسألة الثانية	١٤
١٢	ما يستفاد من الحديث	١٨
١٣	فهرس المصادر والمراجع	١٩
١٤	فهرس الموضوعات	٢١